A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/54/589
7 December 1999

ORIGINAL: ARABIC

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والخمسون
البند ١٠١ من جدول الأعمال

الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

تقرير اللجنة الثانية

المقرر: السيد حسام الدين آلا (الجمهورية العربية السورية)

أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثالثة المعقودة في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، بناء على توصية المكتب، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الرابعة والخمسين البند المعنون:

"الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية:

"(أ) الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

"(ب) التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية"

وأن تحيله إلى اللجنة الثانية.

٢ - ونظرت اللجنة الثانية في هذا البند في جلساتها ١٣ و ١٤ و ٢١ و ٤٣ و ٤٤، المعقودة في ١٥ و ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر و ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر و ١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩. ويرد سرد لنظر اللجنة في البند في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.2/54/SR.13 و 14 و 21 و 43 و 44). ويوجّه الانتباه أيضا إلى المناقشة العامة التي أجرتها اللجنة في جلساتها من ٣ إلى ٨، المعقودة في الفترة من ٦ إلى ٨ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.2/54/SR.3-8).

٣ - وفيما يتعلق بنظر اللجنة في هذا البند، كان معروضا عليها الوثائق التالية:

(أ) تقرير اللجنة الرفيعة المستوى المعنية باستعراض التعاون التقني فيما بين البلدان النامية عن دورتها الحادية عشرة[(١)]؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٣٩ (A/54/39).

(ب) تقرير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي (A/54/273)؛

(ج) تقرير صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة عن أنشطته، الذي أُعد عملا بقرار الجمعية العامة ١٢٥/٣٩ (A/54/225، المرفق)؛

(د) مذكرتان من الأمين العام يحيل بهما تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع (A/53/788)، وتعليقات الأمين العام ولجنة التنسيق الإدارية على ذلك التقرير (A/53/788/Add.1)؛

(هـ) رسالة مؤرخة ٩ تموز/يوليه ١٩٩٩ موجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة لجامايكا لدى الأمم المتحدة، يحيل بها البلاغ المشترك الذي اعتمده مؤتمر القمة التاسع لرؤساء دول وحكومات مجموعة الخمسة عشر، المعقود في مونتيغو باي، جامايكا، في الفترة من ١٠ إلى ١٢ شباط/فبراير ١٩٩٩ (A/54/175)؛

(و) رسالتان متطابقتان مؤرختان ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٩ موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لموزامبيق لدى الأمم المتحدة، يحيل بهما البيان الصادر عن مؤتمر قمة رؤساء دول أو حكومات الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، المعقود في مابوتو، في ١٧ و ١٨ آب/أغسطس ١٩٩٩ (A/54/292-S/1999/917)؛

(ز) رسالة مؤرخة ١٥ تشرين الأول/أكتوبر موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لجنوب أفريقيا لدى الأمم المتحدة، يحيل بها البلاغ الصادر عن اجتماع وزراء خارجية ورؤساء وفود حركة بلدان عدم الانحياز، المعقود في نيويورك في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ (A/54/469-S/1999/1063).

٤ - وفي الجلسة ١٣، المعقودة في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر، أدلى ببيانات استهلالية المدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، ومدير الوحدة الخاصة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومدير شعبة أفريقيا الأولى بإدارة الشؤون السياسية بالأمانة العامة للأمم المتحدة (انظر A/C.2/54/SR.13).

ثانيا - النظر في المقترحات

ألف - الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

٥ - لم تقدم مقترحات أو تُتخذ إجراءات في إطار البند الفرعي (أ).

باء - مشروعا القرارين A/C.2/54/L.5 و A/C.2/54/L.47

٦ - في الجلسة ٢١، المعقودة في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر، قام ممثل غيانا، نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، بعرض مشروع قرار معنون "التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية" (A/C.2/54/L.5)، نصه كما يلي:

"إن الجمعية العامة،

"إذ تؤكد على أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب، باعتباره عنصرا مهما من عناصر التعاون الدولي من أجل التنمية، يوفر فرصا حقيقية للبلدان النامية في سعيها الفردي والجماعي من أجل تحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة وفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة والمؤتمرات التي عقدتها الأمم المتحدة مؤخرا، وكفالة مشاركتها الفعالة والمفيدة في النظام الاقتصادي العالمي الناشئ حديثا،

"وإذ تعترف بأن البلدان النامية تتحمل المسؤولية الأساسية عن تعزيز وتنفيذ التعاون الاقتصادي والتقني فيما بينها، وإذ تكرر تأكيد الحاجة إلى أن يدعم المجتمع الدولي الجهود التي تبذلها البلدان النامية لتوسيع نطاق التعاون فيما بين بلدان الجنوب من خلال أسلوب التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية،

"وإذ تعيد تأكيد قرارها ٣٣/١٣٤ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٨، الذي أيدت فيه خطة عمل بوينس أيرس لتشجيع وتنفيذ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية، وقرارها ٤٦/١٥٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١ بشأن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية، وقرارها ٤٩/٩٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤ المتعلق بعقد مؤتمر الأمم المتحدة بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب، وقرارها ٥٠/١١٩ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥ بشأن التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية وعقد مؤتمر للأمم المتحدة بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب، فضلا عن القرارات الأخرى ذات الصلة التي اتخذها كل من الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية،

"وإذ تؤكد أيضا إعلان وخطة عمل سان خوسيه اللذين اعتمدتهما مجموعة الـ ٧٧ في مؤتمر بلدان الجنوب المعني بالتجارة والاستثمار والتمويل، المعقود في سان خوسيه، كوستاريكا، في الفترة من ١٣ إلى ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧، واللذين وضعا طرائق محددة تتعلق بالمسائل القطاعية المتصلة بالتعاون في مجال التجارة والمالية والاستثمار والمشاريع،

"وإذ ترحب بالإعلان الذي اعتمده وزراء خارجية مجموعة الـ ٧٧ في اجتماعهم السنوي الثالث والعشرين المعقود بنيويورك في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩،

"وإذ تدرك ما سيقدمه مؤتمر قمة بلدان الجنوب المقبل الذي سيعقد في هافانا، كوبا، في نيسان/أبريل ٢٠٠٠ من إسهام ذي أهمية لتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب،

"١ - تؤيد تقرير اللجنة الرفيعة المستوى المعنية باستعراض التعاون التقني فيما بين البلدان النامية عن دورتها الحادية عشرة، والمقررات التي اعتمدتها اللجنة الرفيعة المستوى في تلك الدورة؛

"٢ - تحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام عن حالة التعاون فيما بين بلدان الجنوب وتطلب إلى الأمين العام أن يقوم، بالتشاور مع الوحدة الخاصة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، بتقديم تقرير عن حالة التعاون فيما بين بلدان الجنوب إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين؛

"٣ - تعيد التأكيد على أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب لا ينبغي أن يعتبر بديلا للتعاون بين الشمال والجنوب بل هو مكمل له، وتشدد، في هذا الصدد، على ضرورة التعزيز الفعال لجملة أمور منها النهج الثلاثية بغية تيسير تنفيذ البرامج والمشاريع فيما بين بلدان الجنوب؛

"٤ - ترحب بالزيادة الكبيرة التي أفادت عنها البلدان النامية ومنظومة الأمم المتحدة في أوجه التعاون فيما بين بلدان الجنوب، من حيث العدد والتغطية القطاعية على السواء؛

"٥ - تلاحظ مع التقدير توسيع نطاق التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية الذي جرى مؤخرا مع زيادة التعاون فيما بين قطاعات ومؤسسات الأعمال في مختلف البلدان، بما في ذلك برنامج النقاط التجارية لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية واجتماعات المشترين والبائعين لمركز التجارة الدولية، وتشجع هاتين المنظمتين التابعتين للأمم المتحدة على توثيق ونشر خبراتهما ودروسهما ومنهجياتهما التنفيذية من أجل تطبيقها في المستقبل؛

"٦ - تلاحظ مع التقدير أيضا التعاون الاقتصادي المتنامي فيما بين البلدان النامية مع تزايد التبادل التجاري والاستثماري، وكذلك التعاون الصناعي والتقني، بما في ذلك التعاون القائم في إطار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

"٧ - ترحب بالاختتام الناجح للجولة الثانية للمفاوضات المتعلقة بالنظام الشامل للأفضليات التجارية فيما بين البلدان النامية وتدعو البلدان المشاركة إلى الانضمام إلى الجهود المبذولة من أجل تعميق النظام الشامل والإسراع به وتوسيع نطاقه بهدف تعزيز تأثيره،

"٨ - تعترف بالتقدم المحرز في عدد من البلدان النامية في تعزيز القدرات البشرية والمؤسسية في مجالات من قبيل التعليم، والصحة، والتكنولوجيا الأحيائية، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتكنولوجيا الفضاء، وإدارة القطاع المالي، والائتمانات الصغيرة، التي من شأن المشاركة فيها أن تعود بالنفع على تعزيز النمو والتنمية في جميع البلدان النامية، وتحث المجتمع الدولي، وبخاصة الجهات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف، على تقديم المساعدة لجهود بناء قدرات البلدان النامية في هذه المجالات؛

"٩ - تلاحظ مع التقدير ازدياد عدد البلدان المتقدمة النمو المشاركة في تعاون ثلاثي وتشجع البلدان الأخرى على استخدام هذا التعاون، وفي هذا السياق، تطلب من الوحدة الخاصة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية أن تقوم، بالتضافر مع البلدان التي تؤيد إقامة تعاون من هذا القبيل، بتوثيق ونشر الدروس المستخلصة ذات الصلة وتحديد الخيارات للاستفادة من الإمكانات الكاملة لهذا التعاون؛

"١٠ - تلاحظ مع التقدير أيضا المساهمة المقدمة من بعض البلدان إلى الصندوق الاستئماني للتبرعات لتشجيع التعاون فيما بين بلدان الجنوب وإلى صندوق بيريس غويريرو الاستئماني للتعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية، وتدعو جميع البلدان، بما فيها البلدان المتقدمة النمو، إلى المساهمة بسخاء في الصندوقين الاستئمانيين؛

"١١ - تطلب إلى جميع الحكومات وجميع مؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة، والمؤسسات المالية الإقليمية المتعددة الأطراف، أن تعمد إلى زيادة المخصصات من الموارد المالية للتعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية، وأن تحدد طرائق جديدة لتمويل تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب، مثل التعاون الثلاثي والتمويل من القطاع الخاص؛

"١٢ - تشجع البلدان النامية والمؤسسات والوكالات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة وكذلك سائر الشركاء في جهود التنمية على القيام، عند التطبيق العملي للتعاون التقني والاقتصادي فيما بين البلدان النامية، باستحداث آليات جديدة ودعمها من أجل تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال العلم والتكنولوجيا، مع التركيز بصفة خاصة على استحداث التكنولوجيات الرفيعة والتكنولوجيات المناسبة والتشارك فيها، بغية استخدامها استخداما أفضل في تحقيق نمو البلدان النامية وتنميتها؛

"١٣ - تشدد، في هذا السياق، على أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال العلم والتكنولوجيا ليس بديلا لنقل التكنولوجيا التقليدية من الشمال إلى الجنوب بل هو مكمل له؛

"١٤ - تؤكد ضرورة اتخاذ إجراءات متضافرة من جانب البلدان النامية وشركائها في التنمية، بما في ذلك المنظمات الدولية ذات الصلة، بهدف تعزيز التعاون والتآزر فيما بين البلدان النامية على كل من الصعيد الإقليمي ودون الإقليمي والأقاليمي؛

"١٥ - تكرر دعوتها لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية والوحدة الخاصة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية، فضلا عن سائر المنظمات ذات الصلة، إلى القيام بصورة مشتركة، مع مراعاة ولايات وبرامج عمل وأولويات كل منها، بمواصلة العمل المتعلق بوضع توصيات محددة بشأن تنفيذ ومتابعة برنامج عمل كاراكاس باعتباره آلية هامة للتعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية، وإعلان وخطة عمل سان خوسيه اللذين اعتمدتهما مجموعة الـ ٧٧ في مؤتمر بلدان الجنوب المعني بالتجارة والاستثمار والتمويل، وكذلك إعلان بالي بشأن التعاون الاقتصادي الإقليمي ودون الإقليمي فيما بين البلدان النامية وخطة عمل بالي بشأن التعاون الاقتصادي الإقليمي ودون الإقليمي فيما بين البلدان النامية اللذين اعتمدهما المؤتمر الرفيع المستوى لمجموعة الـ ٧٧ المعني بالتعاون الاقتصادي الإقليمي ودون الإقليمي فيما بين البلدان النامية، المعقود في بالي، إندونيسيا، في الفترة من ٢ إلى ٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨، في إطار التعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

"١٦ - تطلب من منظومة الأمم المتحدة أن تتخذ تدابير مناسبة لتحسين الإدماج الفعال للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية في برامجها ومشاريعها وأن تعمل على تكثيف الجهود الرامية إلى تعميم أسلوب التعاون التقني فيما بين البلدان النامية، بطرق تشمل تقديم الدعم إلى أنشطة الوحدة الخاصة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية، وتشجع المؤسسات الدولية المعنية على اتخاذ تدابير مماثلة؛

"١٧ - تكرر تأكيد طلبها إلى مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يكفل الحفاظ على الهوية المستقلة للوحدة الخاصة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية وتوفير التمويل الكافي لبرنامجها بما يتناسب مع ولايتها ومسؤولياتها على نطاق المنظومة في مجال تعزيز التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ورصده وتنسيقه؛

"١٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والخمسين بندا فرعيا معنونا "التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية"، وفي هذا السياق، تطلب إلى الأمين العام، أن يقوم، بالتعاون مع الوحدة الخاصة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، بتقديم تقرير شامل إليها في تلك الدورة عن تنفيذ هذا القرار."

٧ - وقام ممثل غيانا، في سياق عرضه لمشروع القرار، بتنقيح الفقرة الثالثة من الديباجة شفويا بإدراج عبارة "و ٢٠٥/٥٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧" بعد عبارة "١١٩/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥".

٨ - وفي الجلسة ٤٣، المعقودة في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر، قام نائب رئيس اللجنة، داوول ماتوتيه (بيرو)، بعرض مشروع قرار معنوان "التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية" (A/C.2/54/L.47)، مقدم منه بناء على المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/54/L.5.

٩ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/54/L.47 (انظر الفقرة ١٦، مشروع القرار الأول).

١٠ - وبالنظر إلى اعتماد مشروع القرار A/C.2/54/L.47، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/54/L.5 بسحبه.

جيم - مشروعا القرارين A/C.2/54/L.6 و A/C.2/54/L.49

١١ - في الجلسة ٢١، المعقودة في ٢٥ تشرين الأول/اكتوبر، قام ممثل موزامبيق، نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، بعرض مشروع قرار معنون "التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي" (A/C.2/54/L.6)، نصه كما يلي:

"إن الجمعية العامة،

"إذ تؤكد من جديد قرارها ٢٤٨/٣٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٢، وجميع قرارات الجمعية العامة الأخرى ذات الصلة التي تتعلق بتشجيع التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي،

"وإذ تثني على الدول الأعضاء في الجماعة الإنمائية لما تبديه من التزام متواصل بالأخذ بترتيبات أكثر عمقا وأكثر اتصافا بالطابع الرسمي للتعاون فيما بينها من أجل تحقيق التكامل الإقليمي،

"وإذ ترحب بتوقيع الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي على البروتوكول المتعلق بحفظ الأحياء البرية وإنفاذ القوانين والبروتوكول المتعلق بالصحة، وإنشاء الغرف التجارية الوطنية للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، فضلا عن إصدار إعلان بشأن الإنتاجية، باعتبارها خطوات إضافية لتعزيز التعاون الإقليمي،

"وإذ تسلم بما تحقق من تعزيز لأشكال الحكم الديمقراطي وغير ذلك من التطورات الإيجابية، التي تشمل توطيد أركان السلام، وتعزيز الديمقراطية وسيادة القانون في المنطقة، من خلال إنشاء مؤسسات لمواصلة التكامل الإقليمي، مثل المنتدى البرلماني للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي والمنتدى الانتخابي للجماعة الإنمائية ورابطة محاميي الجماعة الإنمائية،

"وإذ تؤكد من جديد أن النجاح في تنفيذ البرامج الإنمائية للجماعة لن يتحقق إلا اذا أتيحت لها موارد كافية،

"وإذ تلاحظ أن آثار الحرب والخسائر في الأرواح وتدمير الهياكل الأساسية الاقتصادية والاجتماعية في الجنوب الأفريقي تتطلب مواصلة برامج الإصلاح وتعزيزها من أجل إنعاش اقتصادات بلدان المنطقة،

"وإذ ترحب بما تبذله الجماعة الإنمائية من جهود لجعل الجنوب الأفريقي منطقة خالية من الألغام الأرضية،

"وإذ تلاحظ ببالغ القلق أن الأحوال الجوية المعاكسة قد أسفرت عن عجز في محاصيل الحبوب في المنطقة في موسم ١٩٩٩-٢٠٠٠، مما ينطوي على خطر ازدياد الفقر، وبخاصة في المناطق الريفية،

"وإذ تقر بالمساهمة الاقتصادية والمالية القيمة والفعالة التي قدمتها بعض أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة لاستكمال الجهود الوطنية ودون الإقليمية المبذولة من أجل النهوض بعملية إحلال الديمقراطية والإنعاش والتنمية في الجنوب الأفريقي،

"وإذ تعرب عن بالغ قلقها للتدهور الخطير في الحالة الإنسانية في أنغولا من جراء استئناف الحرب من جانب الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا (يونيتا)، مما يعرقل أيضا الجهود الرامية إلى تحقيق الإنعاش الاقتصادي والتعمير الوطني فضلا عن مشاريع التنمية الإقليمية،

"وإذ تؤكد من جديد أن الحالة الراهنة في أنغولا قد نجمت عن عدم امتثال الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا (يونيتا)، بقيادة السيد سافيمبي، لالتزاماته بموجب بروتوكول لوساكا وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة،

"وإذ تعرب عن ارتياحها للمبادرات الرامية إلى إحلال السلام في جمهورية الكونغو الديمقراطية، التي شرعت فيها الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بقيادة الرئيس ف. ج. ت. شيلوبا، رئيس زامبيا، بالتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية والأمم المتحدة وغيرهما من الكيانات،

"وإذ ترحب مع الارتياح بتوقيع اتفاق لوساكا لوقف إطلاق النار من جانب كل الأطراف في الصراع الدائر في جمهورية الكونغو الديمقراطية، كخطوة إلى الأمام نحو إقرار سلام دائم في ذلك البلد،

"وإذ تلاحظ مع القلق ارتفاع معدلات الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/ متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) وما يتركه ذلك من آثار اجتماعية واقتصادية واسعة النطاق،

"وإذ تؤكد من جديد الاعتراف بأهمية الدور الذي تؤديه المرأة في تنمية المنطقة،

"١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام؛

"٢ - تعرب عن تقديرها للمجتمع الدولي للدعم المالي والتقني والمادي الممنوح للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي؛

"٣ - تناشد المجتمع الدولي ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة الاستمرار في تقديم المساعدة المالية والتقنية والمادية إلى الجماعة بغية تمكينها من تحقيق مزيد من التقدم في عملية التكامل الاقتصادي الإقليمي؛

"٤ - تطلب إلى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وأجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة التي لم تقم بعد اتصالات وعلاقات مع الجماعة الإنمائية أن تستكشف إمكانية أن تفعل ذلك؛

"٥ - تناشد الأمم المتحدة وهيئاتها ذات الصلة والمجتمع الدولي مساعدة ودعم الجماعة الإنمائية فيما تبذله من جهود لإزالة الألغام؛

"٦ - تناشد الأمم المتحدة وأجهزتها ذات الصلة والمجتمع الدولي مساعدة الجماعة الإنمائية بالموارد المناسبة لتنفيذ البرامج والقرارات التي اعتمدتها المؤتمرات العالمية المختلفة للأمم المتحدة، مع التأكيد بصورة خاصة على تعزيز دور المرأة في عملية التنمية؛

"٧ - تناشد المجتمع الدولي دعم التدابير التي تتخذها الجماعة الإنمائية للتصدي لوباء فيروس نقص المناعة البشرية/ متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)؛

"٨ - تناشد المجتمع الدولي وكذلك منظومة الأمم المتحدة أن يواصلا تقديم المساعدة التي تحتاجها بشدة بلدان الجماعة الإنمائية التي تمر بعملية التعمير الوطني وذلك لتمكينها من تعزيز جهودها الهادفة إلى إرساء الديمقراطية وتعزيز تنفيذ برامجها الإنمائية الوطنية؛

"٩ - تناشد المجتمع الدولي أن يمتثل لجميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بالجزاءات المفروضة على الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا (يونيتا)، والتي من شأنها، بالتضافر مع الجهود الأخرى، أن تسهل عملية إنعاش الاقتصاد الأنغولي وإعادة بنائه؛

"١٠ - تحث المجتمع الدولي على اتخاذ الإجراءات اللازمة، وبخاصة تقديم المساعدة الإنسانية، من أجل وقف معاناة الشعب الأنغولي، ولا سيما الأطفال والنساء والمسنون؛

"١١ - تطلب إلى المجتمع الدولي، وبخاصة الأمم المتحدة، الاضطلاع بمسؤوليته في الحفاظ على السلام والاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية وإنعاشها وتعميرها مستقبلا؛

"١٢ - تحث المجتمع الدولي على مواصلة مساعدة البلدان التي تستقبل اللاجئين في التصدي لما تواجهه من تحديات اقتصادية واجتماعية وإنسانية وبيئية؛

"١٣ - تناشد الأمم المتحدة والمجتمع الدولي المساعدة في تعزيز قدرة الإقليم على إدارة الموارد المائية على نحو يكفل استدامتها، والاستجابة بسخاء لحالة الجفاف السائدة في الجنوب الأفريقي، وذلك بدعم المنطقة في إطار استراتيجياتها للتأهب للجفاف وإدارته؛

"١٤ - تطلب إلى المجتمع الدولي أن ينظر في دعم إنشاء مناطق اقتصادية خاصة وممرات إنمائية داخل منطقة الجماعة، بمشاركة نشطة من القطاع الخاص؛

"١٥ - تطلب من المجتمع الدولي دعم الجهود التي تبذلها الجماعة الإنمائية للتصدي للمخاطر والتحديات والفرص الجديدة التي تطرحها عملية العولمة والتحرير لاقتصادات المنطقة؛

"١٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل، بالتشاور مع الأمين التنفيذي للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، تكثيف الاتصالات التي تستهدف تعزيز وتنسيق التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة؛

"١٧ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار."

١٢ - وفي الجلسة ٤٤، المعقودة في ١ كانون الأول/ ديسمبر، قام نائب رئيس اللجنة، داوول ماتوتيه (بيرو)، بعرض مشروع قرار معنون "التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي" (A/C.2/54/L.49)، مقدم منه بناء على المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/54/L.6.

١٣ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/54/L.49 (انظر الفقرة ١٦، مشروع القرار الثاني).

١٤ - وبالنظر إلى اعتماد مشروع القرار A/C.2/54/L.49، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/54/L.6 بسحبه.

دال - مشروع مقرر مقترح من الرئيس

١٥ - في الجلسة ٤٤، المعقودة في ١ كانون الأول/ ديسمبر، قررت اللجنة، بناء على اقتراح من الرئيس، أن توصي الجمعية العامة بأن تحيط علما بالتقريرين التاليين (انظر الفقرة ١٧):

(أ) تقرير اللجنة الرفيعة المستوى المعنية باستعراض التعاون التقني فيما بين البلدان النامية عن دورتها الحادية عشرة (A/54/39)؛

(ب) تقرير صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة عن أنشطته، الذي أعد عملا بقرار الجمعية العامة ١٢٥/٣٩ (A/54/225، المرفق).

ثالثا - توصيات اللجنة الثانية

١٦ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة بأن تعتمد مشروعي القرارين التاليين:

مشروع القرار الأول

التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد على أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب، باعتباره عنصرا مهما من عناصر التعاون الدولي من أجل التنمية، يوفر فرصا حقيقية للبلدان النامية في سعيها الفردي والجماعي من أجل تحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة وفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة والمؤتمرات التي عقدتها الأمم المتحدة مؤخرا، وكفالة مشاركتها الفعالة والمفيدة في النظام الاقتصادي العالمي الناشئ حديثا،

وإذ تعترف بأن البلدان النامية تتحمل المسؤولية الأساسية عن تعزيز وتنفيذ التعاون الاقتصادي والتقني فيما بينها، وإذ تكرر تأكيد الحاجة إلى أن يدعم المجتمع الدولي الجهود التي تبذلها البلدان النامية لتوسيع نطاق التعاون فيما بين بلدان الجنوب من خلال أسلوب التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية،

وإذ تعيد تأكيد قرارها ١٣٤/٣٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٨، الذي أيدت فيه خطة عمل بوينس أيرس لتشجيع وتنفيذ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية[٢]، و ١٥٩/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١ بشأن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية، وقرارها ٩٦/٤٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤ المتعلق بعقد مؤتمر الأمم المتحدة بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب، وقرارها ١١٩/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥ وقرارها ٢٠٥/٥٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ بشأن التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية وعقد مؤتمر للأمم المتحدة بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب، فضلا عن القرارات الأخرى ذات الصلة التي اتخذها كل من الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية،

وإذ ترحب بإعلان وخطة عمل سان خوسيه[٣] اللذين اعتمدتهما مجموعة الـ ٧٧ في مؤتمر بلدان الجنوب المعني بالتجارة والاستثمار والتمويل، المعقود في سان خوسيه، في الفترة من ١٣ إلى ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧، واللذين وضعا طرائق محددة تتعلق بالمسائل القطاعية المتصلة بالتعاون في مجال التجارة والمالية والاستثمار والمشاريع،

وإذ تحيط علما بالإعلان الذي اعتمده وزراء خارجية مجموعة الـ ٧٧ في اجتماعهم السنوي الثالث والعشرين[٤] المعقود بنيويورك في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، والذي ركز على تزايد أهمية وملاءمة التعاون فيما بين بلدان الجنوب،

---

(٢) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية، بوينس أيرس، ٣٠ آب/أغسطس - ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ (منشور الأمم المتحدة، رقم المبيع E.78.II.A.11 والتصويب)، الفصل الأول.

(٣) A/C.2/52/8، المرفق.

(٤) A/54/432، المرفق الأول.

وإذ تدرك ما سيقدمه مؤتمر قمة بلدان الجنوب المقبل الذي سيعقد في هافانا، في نيسان/أبريل ٢٠٠٠ من إسهام ذي أهمية لتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب،

١ - تؤيد تقرير اللجنة الرفيعة المستوى المعنية باستعراض التعاون التقني فيما بين البلدان النامية عن دورتها الحادية عشرة[٥]، والمقررات التي اعتمدتها اللجنة الرفيعة المستوى في تلك الدورة[٦]؛

٢ - تحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام عن حالة التعاون فيما بين بلدان الجنوب[٧]؛

٣ - تعيد التأكيد على أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب لا ينبغي أن يعتبر بديلا للتعاون بين الشمال والجنوب بل هو مكمل له، وتشدد، في هذا الصدد، على ضرورة التعزيز الفعال لجملة أمور منها النهج الثلاثية بغية تيسير تنفيذ البرامج والمشاريع فيما بين بلدان الجنوب؛

٤ - تعترف بالدور الهام الذي يؤديه التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في تعزيز تنفيذ البرامج والمشاريع فيما بين بلدان الجنوب؛

٥ - ترحب بالزيادة الكبيرة التي أفادت عنها البلدان النامية ومنظومة الأمم المتحدة في أوجه التعاون فيما بين بلدان الجنوب، من حيث العدد والتغطية القطاعية على السواء؛

٦ - تلاحظ مع التقدير توسيع نطاق التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية الذي جرى مؤخرا مع زيادة التعاون فيما بين قطاعات ومؤسسات الأعمال في مختلف البلدان، بما في ذلك برنامج النقاط التجارية الذي يرعاه مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية واجتماعات المشترين والبائعين التي ينظمها مركز التجارة الدولية والمنتديات التجارية ومنتديات المشاريع التي تنظمها منظمة العمل الدولية، وتشجع هذه المنظمات التابعة للأمم المتحدة على توثيق ونشر خبراتها ودروسها ومنهجياتها التنفيذية من أجل تطبيقها في المستقبل؛

٧ - تلاحظ مع التقدير أيضا التعاون الاقتصادي المتنامي فيما بين البلدان النامية مع تزايد التبادل التجاري والاستثماري، وكذلك التعاون الصناعي والتقني، بما في ذلك التعاون القائم في إطار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

---

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٣٩ (A/54/39).

(٦) المرجع نفسه، المرفق الأول.

(٧) A/54/425.

٨ - ترحب بالاختتام الناجح للجولة الثانية للمفاوضات المتعلقة بالنظام الشامل للأفضليات التجارية فيما بين البلدان النامية وتدعو البلدان المشاركة إلى الانضمام إلى الجهود المبذولة من أجل تعميق النظام الشامل والإسراع به وتوسيع نطاقه بهدف تعزيز تأثيره،

٩ - تعترف بالتقدم المحرز في عدد من البلدان النامية في تعزيز القدرات البشرية والمؤسسية في مجالات من قبيل التعليم، والصحة، والتكنولوجيا الأحيائية، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتكنولوجيا الفضاء، وإدارة القطاع المالي، وتمويل المشاريع الصغرى، وهي مجالات من شأن التشارك فيها أن يعود بالنفع على تعزيز النمو والتنمية في جميع البلدان النامية، وتحث المجتمع الدولي، وبخاصة الجهات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف، على مواصلة تقديم المساعدة لجهود بناء قدرات البلدان النامية في هذه المجالات؛

١٠ - تلاحظ مع التقدير ازدياد عدد البلدان المتقدمة النمو المشاركة في تعاون ثلاثي وتشجع البلدان الأخرى على استخدام هذا التعاون، وفي هذا السياق، تطلب من الوحدة الخاصة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن تقوم، بالتضافر مع البلدان التي تؤيد إقامة تعاون من هذا القبيل، بإيجاد طرق مبتكرة لتوثيق ونشر الدروس المستخلصة ذات الصلة، استنادا إلى التقدم المحرز والمشاكل التي ووجهت، وتحديد الخيارات للاستفادة من الإمكانات الكاملة لهذا التعاون؛

١١ - تلاحظ مع التقدير أيضا المساهمة المقدمة من بعض البلدان إلى الصندوق الاستئماني للتبرعات لتشجيع التعاون فيما بين بلدان الجنوب وإلى صندوق بيريس غويريرو الاستئماني للتعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية، وتدعو جميع البلدان، وبخاصة البلدان المتقدمة النمو، إلى المساهمة بسخاء في الصندوقين الاستئمانيين؛

١٢ - تطلب إلى جميع الحكومات وجميع مؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة والمؤسسات المالية الإقليمية المتعددة الأطراف، أن تنظر في إمكانية زيادة المخصصات من الموارد المالية للتعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية وأن تعزز طرائق التمويل لتشجيع التعاون فيما بين بلدان الجنوب، مثل التعاون الثلاثي والتمويل من القطاع الخاص؛

١٣ - تشجع البلدان النامية والمؤسسات والوكالات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، وكذلك سائر الشركاء في جهود التنمية، على القيام، عند التطبيق العملي للتعاون التقني والاقتصادي فيما بين البلدان النامية، باستحداث آليات جديدة ودعمها من أجل تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال العلم والتكنولوجيا، مع التركيز بصفة خاصة على استحداث التكنولوجيات الرفيعة والتكنولوجيات المناسبة والتشارك فيها، بغية استخدامها استخداما أفضل في تحقيق نمو البلدان النامية وتنميتها؛

١٤ - تشدد، في هذا السياق، على أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال العلم والتكنولوجيا ليس بديلا للتعاون التقليدي بين الشمال والجنوب في مجال العلم والتكنولوجيا، وبخاصة نقل التكنولوجيا المناسبة من الشمال إلى الجنوب، بل هو مكمل له؛

١٥ - تؤكد ضرورة اتخاذ إجـــراءات متضافرة من جـــانب البلدان النامية وشركائها في التنمية، بما في ذلك المنظمات الدولية ذات الصلة، بهدف تعزيز التعاون والتآزر فيما بين البلدان النامية على كل من الصعيد الإقليمي ودون الإقليمي والأقاليمي؛

١٦ - تكرر دعوتها لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية والوحدة الخاصة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية، فضلا عن سائر المنظمات المعنية، إلى القيام بصورة مشتركة، مع مراعاة ولايات وبرامج عمل وأولويات كل منها، بمواصلة العمل المتعلق بوضع توصيات محددة بشأن تنفيذ ومتابعة برنامج عمل كاراكاس[٨] الذي اعتمده المؤتمر الرفيع المستوى المعني بالتعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية والذي عـُقد في كاراكاس في أيار/ مايو ١٩٨١ باعتباره آلية هامة للتعاون الاقتصادي فيما بين البلـــدان النـــامية، وإعلان وخطة عمل سان خوسيه[٣] اللذين اعتمدتهما مجموعة الـ ٧٧ في مؤتمر بلدان الجنوب المعني بالتجارة والاستثمار والتمويل، وكذلك إعلان بالي بشأن التعاون الاقتصادي الإقليمي ودون الإقليمي فيما بين البلدان النامية[٩] وخطة عمل بالي بشأن التعاون الاقتصادي الإقليمي ودون الإقليمي فيما بين البلدان النامية[١٠] اللذين اعتمدهما المؤتمر الرفيع المستوى لمجموعة الـ ٧٧ المعني بالتعاون الاقتصادي والإقليمي ودون الإقليمي فيما بين البلدان النامية، المعقود في بالي، إندونيسيا، في الفترة من ٢ إلى ٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨، في إطار التعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

١٧ - تطلب من منظومة الأمم المتحدة أن تتخذ تدابير مناسبة لتحسين الإدمـــاج الفعـــال للتعـــاون التقني فيما بيـــن البلدان النامية فـــي برامجها ومشاريعها وأن تعمل علـــى تكثيف الجهود الرامية إلـــى تعميم أسلوب التعاون التقني فيما بين البلدان النامية، بطرق تشمل تقديم الدعم إلى أنشطة الوحدة الخاصة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية، وتشجع المؤسسات الدولية المعنية على اتخاذ تدابير مماثلة؛

١٨ - تكرر تأكيد طلبها إلى مدير برنامج الأمـم المتحـدة الإنمائي بـأن يكفـل الحفاظ على الهوية المستقلة للوحدة الخاصة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية وأن يكفل دعم الوحدة لتتمكن من التنفيذ الكامل لولايتها ومسؤولياتها على نطاق المنظومة في مجال تعزيز التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ورصده وتنسيقه؛

---

(٨) A/36/333، المرفق.

(٩) A/53/739، المرفق الأول.

(١٠) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

١٩ - تؤكد، بالإشارة إلى المقرر ٣/١١ الذي اعتمدته اللجنة الرفيعة المستوى المعنية باستعراض التعاون التقني فيما بين البلدان النامية في دورتها الحادية عشرة[١١]، وإلى جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية عشرة للجنة الرفيعة المستوى الموافق عليه في ذلك المقرر، الحاجة إلى اتخاذ تدابير مناسبة لكفالة

المستوى الضروري من حضور جميع الدول الأعضاء اجتماع اللجنة الرفيعة المستوى، بما في ذلك من خلال المناقشات المتعلقة بالتجارب القطرية على الصعيد الميداني، من نواحي التقدم المحرز، والمشاكل التي ووجهت والدروس المستفادة؛

٢٠ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والخمسين بندا فرعيا معنونا "التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية"، وفي هذا السياق، تطلب إلى الأمين العام، أن يقدم إليها في تلك الدورة، بالتعاون مع الوحدة الخاصة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، تقريرا عن حالة التعاون بين بلدان الجنوب وتقريرا شاملا عن تنفيذ هذا القرار.

مشروع القرار الثاني

التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد قرارها ٢٤٨/٣٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٢، وسائر قرارات الجمعية العامة ذات الصلة بتشجيع التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي،

وإذ تثني على الدول الأعضاء في الجماعة الإنمائية لما تبديه من التزام متواصل بالأخذ بترتيبات للتعاون فيما بينها تكون أكثر اتساما بالعمق وبالطابع الرسمي، لأجل تحقيق التكامل الإقليمي،

وإذ تلاحظ توقيع الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي على البروتوكول المتعلق بصون الأحياء البرية وإنفاذ القوانين، والبروتوكول المتعلق بالصحة، وإنشاء رابطة الغرف التجارية الوطنية للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، فضلا عن اعتماد إعلان بشأن الإنتاجية، التي تعتبر خطوات إضافية لتعزيز التعاون الإقليمي،

---

(١١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٣٩ (A/54/39)، المرفق الأول، المقرر ٣/١١.

وإذ تسلم بما تحقق من تعزيز لأشكال الحكم الديمقراطي وغير ذلك من التطورات الإيجابية، التي تشمل توطيد أركان السلام وتعزيز الديمقراطية وسيادة القانون في المنطقة، بإنشاء مؤسسات لمواصلة

التكامل الإقليمي، مثل المنتدى البرلماني للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي والمنتدى الانتخابي للجماعة الإنمائية ورابطة محاميي الجماعة الإنمائية،

وإذ تؤكد من جديد أن النجاح في تنفيذ البرامج الإنمائية للجماعة الإنمائية لن يتحقق إلا إذا وضعت موارد كافية تحت تصرفها،

وإذ تلاحظ أن آثار الصراعات المسلحة، بما نجم عنها من خسائر في الأرواح وتدمير للهياكل الأساسية الاقتصادية والاجتماعية في الجنوب الأفريقي، تتطلب مواصلة برامج الإصلاح والتعمير وتعزيزها من أجل إنعاش اقتصادات بلدان المنطقة،

وإذ ترحب بما تبذله الجماعة الإنمائية من جهود لجعل الجنوب الأفريقي منطقة خالية من الألغام الأرضية،

وإذ تلاحظ ببالغ القلق أن الأحوال الجوية المعاكسة قد أسفرت عن عجز في محاصيل الحبوب في المنطقة في موسم ١٩٩٩-٢٠٠٠، مما ينطوي على خطر ازدياد الفقر، ولا سيما في المناطق الريفية،

وإذ تقر بالمساهمة الاقتصادية والمالية القيمة الفعالة التي قدمتها بعض أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها وقدمها المجتمع الدولي لاستكمال الجهود الوطنية ودون الإقليمية المبذولة من أجل النهوض بعملية إحلال الديمقراطية والإنعاش والتنمية في الجنوب الأفريقي،

وإذ تؤكد من جديد أن السبب الرئيسي للحالة الراهنة في أنغولا هو عدم امتثال الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا (يونيتا)، بقيادة جوناس سافيمبي، لالتزاماته المقررة بموجب "اتفاقات دي باز"[١٢] وبروتوكول لوساكا[١٣] وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة،

---

(١٢) الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة السادسة والأربعون، ملحق نيسان/أبريل وأيار/ مايو وحزيران/يونيه ١٩٩١، الوثيقة S/22609.

(١٣) المرجع نفسه، السنة التاسعة والأربعون، ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤، الوثيقة S/1994/1441.

وإذ تعرب عن بالغ قلقها لما لحق بالحالة الإنسانية في أنغولا، التي هي خطيرة أصلا، من تدهور شديد بفعل الحالة الراهنة في البلد، مما يعرقل أيضا الجهود الرامية إلى تحقيق الإنعاش الاقتصادي والتعمير الوطني فضلا عن مشاريع التنمية الإقليمية،

وإذ تعرب عن ارتياحها للمبادرات الرامية إلى إحلال السلام في جمهورية الكونغو الديمقراطية، التي شرعت فيها الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بقيادة الرئيس ف. ج. ت. شيلوبا، رئيس زامبيا، بالتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية والأمم المتحدة وغيرهما من الكيانات،

وإذ ترحب مع الارتياح بتوقيع جميع أطراف الصراع الدائر في جمهورية الكونغو الديمقراطية على اتفاق لوساكا لوقف إطلاق النار[١٤]، باعتبار ذلك خطوة إلى الأمام نحو إقرار سلام دائم في ذلك البلد،

وإذ تلاحظ مع القلق ارتفاع معدلات الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/ متلازمة نقص المناعة المكتسب في المنطقة، وهو ما يترك آثارا اجتماعية واقتصادية واسعة النطاق،

وإذ تؤكد من جديد الاعتراف بأهمية الدور الذي تؤديه المرأة في تنمية المنطقة،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام[١٥]؛

٢ - تعرب عن تقديرها للمجتمع الدولي، نظرا للدعم المالي والتقني والمادي الممنوح للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي؛

٣ - تناشد المجتمع الدولي ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها ذات الصلة الاستمرار في تقديم المساعدة المالية والتقنية والمادية، حسب الاقتضاء، إلى الجماعة الإنمائية لتمكينها من تنفيذ برنامج العمل بحذافيره، وتلبية احتياجات المنطقة في مجال التعمير والإصلاح، وتحقيق مزيد من التقدم في عملية التكامل الاقتصادي الإقليمي؛

٤ - تطلب إلى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وأجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة التي لم تُقم بعد اتصالات وعلاقات مع الجماعة الإنمائية إلى أن تستكشف إمكانية القيام بذلك؛

---

(١٤) S/1999/815، المرفق.

(١٥) A/54/273.

٥ - تناشد الأمم المتحدة وهيئاتها ذات الصلة والمجتمع الدولي مساعدة ودعم الجماعة الإنمائية فيما تبذله من جهود لمكافحة الألغام الأرضية، وتطلب إلى الدول الأعضاء في الجماعة أن تواصل تعزيز جهودها في هذا الصدد؛

٦ - تناشد الأمم المتحدة وأجهزتها ذات الصلة والمجتمع الدولي مساعدة الجماعة الإنمائية بالموارد المناسبة لتنفيذ البرامج والقرارات التي اعتمدتها مؤتمرات الأمم المتحدة العالمية المختلفة، مع التأكيد بصورة خاصة على تعزيز دور المرأة في عملية التنمية؛ وترحب في هذا الصدد بإنشاء شبكة إشراك المرأة في مجتمع الأعمال، التابعة للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، بهدف تمكين المرأة بجملة وسائل من بينها تيسير وتعزيز إمكانية حصولها على الائتمان وعلى التدريب في مجال الأعمال وعلى المهارات التقنية؛

٧ - تناشد المجتمع الدولي دعم التدابير التي تتخذها الجماعة الإنمائية للتصدي لوباء فيروس نقص المناعة البشرية/ متلازمة نقص المناعة المكتسب، بما في ذلك تقديم مقترحات باتخاذ إجراءات رئيسية في المستقبل لموالاة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية[١٦]؛

٨ - تناشد المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة أن يواصلا تقديم المساعدة التي تحتاجها بشدة بلدان الجماعة الإنمائية التي تمر بعملية التعمير الوطني، تمكينا لها من تعزيز جهودها الهادفة إلى إرساء الديمقراطية وتعزيز تنفيذ برامجها الإنمائية الوطنية؛

٩ - تناشد المجتمع الدولي أن يمتثل لجميع قرارات مجلس الأمن الصادرة بشأن أنغولا فيما يتصل بالجزاءات المفروضة على الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا التي من شأنها، بالتضافر مع الجهود الأخرى، أن تسهل عملية إنعاش الاقتصاد الأنغولي وإعادة بنائه؛

١٠ - تحث المجتمع الدولي على اتخاذ الإجراءات اللازمة، وبخاصة تقديم المساعدة الإنسانية، لأجل منع معاناة الشعب الأنغولي، ولا سيما الأطفال والنساء والمسنون، وتحث السلطات الأنغولية على مواصلة تسهيل المساعدة وإيصال تلك المساعدة، وتحث أطراف الصراع الأخرى ذات الصلة على بذل كل ما في وسعها في هذا الصدد؛

١١ - تطلب إلى المجتمع الدولي، وبخاصة الأمم المتحدة، مواصلة تعزيز السلام والاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية والمساعدة على إنعاشها وإعادة بناء اقتصادها؛

١٢ - تحث جميع أطراف اتفاق لوساكا لوقف إطلاق النار[١٤] على العمل على تنفيذه بحذافيره، وعلى التعاون في هذا الصدد مع الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية؛

---

(١٦) تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، القاهرة، ٥-١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.95.XIII.18) الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

١٣ - تحث المجتمع الدولي على مواصلة مساعدة البلدان التي تستقبل اللاجئين في التصدي لما تواجهه من تحديات اقتصادية واجتماعية وإنسانية وبيئية؛

١٤ - تناشد الأمم المتحدة والمجتمع الدولي المساعدة في تعزيز قدرة المنطقة على إدارة الموارد المائية على نحو يكفل استدامتها، والاستجابة بسخاء لحالة الجفاف في الجنوب الأفريقي، وذلك بدعم المنطقة في إطار استراتيجياتها الموضوعة للتأهب للجفاف وإدارته؛

١٥ - تطلب إلى المجتمع الدولي أن ينظر في دعم إنشاء مناطق اقتصادية خاصة وممرات إنمائية داخل منطقة الجماعة الإنمائية، بمشاركة نشطة من القطاع الخاص، مع الاعتراف بما تتحمله البلدان المعنية من مسؤوليات وبجهودها الجارية فيما يختص بتهيئة البيئة اللازمة، بما فيها الإطار القانوني والاقتصادي المناسب لهذه الأنشطة؛

١٦ - تطلب أيضا إلى المجتمع الدولي دعم الجهود التي تبذلها الجماعة الإنمائية للتصدي للعواقب وللتحديات والفرص الجديدة التي تطرحها على اقتصادات المنطقة عملية العولمة والتحرير؛

١٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل، بالتشاور مع الأمين التنفيذي للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، تكثيف الاتصالات الهادفة إلى تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة وإلى تنسيقه؛

١٨ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

١٧ - وتوصي اللجنة الجمعية العامة أيضا بأن تعتمد مشروع المقرر التالي:

الوثائق المتصلة بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

تحيط الجمعية العامة علما بالتقريرين التاليين:

(أ) تقرير اللجنة الرفيعة المستوى المعنية باستعراض التعاون التقني فيما بين البلدان النامية[١٧]؛

(ب) تقرير صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة عن أنشطته، الذي أعد عملا بقرار الجمعية العامة ١٢٥/٣٩[١٨].

---

(١٧) A/54/39.

(١٨) A/54/225، المرفق.